MESR
منار الشرق للدراسات والأبحاث
Manar Elsharq for Studies & Research
Middle East Journal of Humanities and Cultural Studies
Homepage: http://meijournals.com/ar/index.php/mejljs/index
ISSN: 2710-2238 (PRINT)
ISSN: 2788-4686 (ONLINE)
مجلة الشرق الأوسط
للعلوم الإنسانية والثقافية

# الهندسة المالية الإسلامية

**أ م د. عبد الخالق ناجي عبيد، د. أحمد أكرم حسن**
كلية العلوم الإسلامية – الجامعة العراقية / العراق

استلام البحث:25-03-2025 مراجعة البحث :14-04-2025 قبول البحث:12-05-2025

**الملخص**

الهندسة المالية الإسلامية هي مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ للأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل، وكل ذلك في إطار موجهات الشرع الحنيف. وتختلف الهندسة المالية الإسلامية عن الهندسة المالية التقليدية في أنها منضبطة بضوابط الشريعة الإسلامية التي تحقق الصالح العام وتحمي الأطراف المشاركة في العمليات التمويلية والاستثمارية من الظلم وأكل الأموال بالباطل. تهدف الهندسة المالية الإسلامية إلى إنشاء مؤسسات مالية إسلامية تعمل على تسيير معاملات المسلمين بعيداً عن المخالفات الشرعية، وتقديم حلول وابتكارات مالية مشروعة تسهل على المسلمين ممارسة الأنشطة الاقتصادية والحفاظ على مصالحهم. كما تسعى إلى توفير البدائل الشرعية للمنتجات المالية التقليدية والمساهمة في إنعاش الاقتصاد بالاستفادة من رؤوس الأموال غير المشاركة في المشاريع الربوية.

**الكلمات المفتاحية:** الهندسة – المالية الإسلامية

## Abstract:

The current study aimed to explore the relationship between emotional blackmail and the Big Five personality traits among employees in the public and private sector in the Zahle - Bekaa region. Additionally, we sought to identify differences in both emotional blackmail and the Big Five personality traits based on gender. The researcher adopted the descriptive correlational approach, as it was the most suitable for the study's objectives. The sample consisted of 305 participants (152 males and 153 females), selected from diverse institutions including companies, schools, associations, banks, and hospitals in the Zahle-Bekaa region. In order to measure emotional blackmail, the study utilized Al-Ashour's (2018) Emotional Blackmail Scale, while the Big Five Personality Traits were assessed using Abdel-Khalek's (2020) scale. The results revealed statistically significant positive correlations between emotional blackmail and three personality traits: agreeableness, conscientiousness, and openness to experience. However, no significant associations were found with extraversion or neuroticism. Moreover, the findings revealed gender-based differences in emotional blackmail and personality traits. Males scored significantly higher in emotional blackmail, whereas females exhibited higher levels across all five personality traits (extraversion, neuroticism, openness to experience, agreeableness, and conscientiousness). These results underscore distinct variations in personality traits and the exposure to emotional blackmail behaviors between genders in the workplace.

**Keywords:** Engineering - Islamic Finance

**مقدمة**

إن موضوع الهندسة المالية الإسلامية يُعد من الموضوعات الحديثة والمهمة في مجال الاقتصاد الإسلامي. يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على مفهوم الهندسة المالية الإسلامية، تحديد الملامح الخاصة بها، ومقارنتها بالهندسة المالية التقليدية، بالإضافة إلى استعراض المبادئ والأساليب اللازمة لتطوير حلول مالية مبتكرة تتوافق مع الشريعة الإسلامية. نأمل من خلال هذا البحث تقديم إسهام علمي يسهم في إثراء المعرفة وتقديم حلول عملية في هذا المجال المهم.

**مشكلة البحث**

وهي تتعلق بالحاجة إلى تطوير أدوات ومنتجات مالية مبتكرة تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتلبي احتياجات السوق المالية. هذا يتطلب إيجاد حلول إبداعية لمشاكل التمويل والاستثمار، مع الالتزام بضوابط الشريعة التي تحقق الصالح العام وتحمي الأطراف المشاركة من الظلم وأكل الأموال بالباطل.

**مفهوم الهندسة المالية الإسلامية:**

إن مفهوم الهندسة المالية في المنظور الإسلامي لا يختلف عن مفهومها في المنظور التقليدي، سوى أن الأول يكون منضبط بضوابط الشريعة الإسلامية التي تحقق الصالح العام، وحماية الأطراف المشاركة في العمليات التمويلية والاستثمارية من الظلم وأكل الأموال بالباطل [1].

**تعريف الهندسة المالية الإسلامية:**

تناول العديد من الباحثين الإسلاميين مفهوم الهندسة المالية الإسلامية، وحاولوا أن يحددوا الملامح الخاصة بها؛ لتكون لها شخصية مستقلة عن الهندسة المالية التقليدية، وفيما يلي أبرز تلك التعريفات:

1- (مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجهات الشرع الحنيف)[2].

يتوافق هذا التعريف مع تعريفات الهندسة التقليدية في أغلب مضامينه، لكن نجد أنه قد حدد التعريف بوجوب مراعاة الهندسة المالية الإسلامية في أنشطتها لضوابط الشرع الإسلامي وحدوده، فوجود هذا الشرط يعدُّ ضماناً لتوافق الهندسة المالية مع مبادئ وحدود الشريعة الإسلامية.

2- (المبادئ والأساليب اللازمة لتطوير حلول مالية مبتكرة)[3].

وقد شرح الدكتور سامي السويلم تعريفه هذا:

(فالمبادئ تقررها الشريعة الإسلامية ولا بُدَّ من مراعاتها، أما الابتكار فهو نفسه غير خاضع للسيطرة، ولكن هناك أساليب تعين على الابتكار، ومن أوائل من نبَّه على الفرق بين الابتكار وبين أساليب الابتكار هو إدوارد دي بونو، الذي أحدث ما

(1) ينظر: أهمية منتجات الهندسة المالية في الصناعة المصرفية الاسلامية تجربة مصرف الامارات الاسلامي في اصدار صكوك الاجارة، الاستاذة: أمال لعمش و الاستاذة: سارة شرفي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، المنعقد ليومي 5-2014/5/6، (ص:4).

(2) أدوات سوق النقد الإسلامية: مدخل للهندسة المالية الإسلامية، فتح الرحمن علي محمد صالح، مجلة المصرفي، المجلد 26، العدد 16، بنك السودان، الخرطوم، السنة 2002م، (ص:2).

(3) التحوط في التمويل الإسلامي، (ص:106).

يسمى بـ " التفكير الجانبي " ويقصد بذلك أساليب التفكير غير المألوف الذي من شأنه أن يولد الابتكار ويسهل الوصول اليه، فالابتكار نتيجة وثمرة للهندسة المالية لا أنه هو نفسه محل الدراسة.

والتعريف يشير إلى " الحلول المالية " وليس المنتجات أو الأدوات أو الآليات، لأن المقصود هو التوصل إلى ما يلبي حاجات حقيقية أو مصلحة فعلية للمتعاملين وليس مجرد ترتيب أو عقد من العقود، وهو ما يؤكد القيمة المضافة للابتكار، وهذا ممَّا يميز الهندسة المالية عن محاولات الالتفاف على الأنظمة أو الاحتيال على الأحكام الشرعية، فالحيل الفقهية والنظامية لا تولِّد قيمة مضافة ولا تلبي حاجة فعلية، بل هي مجرد محاولة لتجاوز النظام لا أكثر، ولا ريب أن هذا لا يدخل في مفهوم الهندسة المالية المنشودة للتمويل الإسلامي)[4].

يعدُّ هذا التعريف من التعريفات الموجزة والشاملة لمفهوم الهندسة المالية الإسلامية وفيه اختلاف عن غيره من التعريفات، فنراه قد خرج عن نمطية التعريفات الخاصة بالهندسة التقليدية، فعرف الهندسة المالية بأنها المبادئ، ونسب إقرارها إلى الشريعة الإسلامية، فما وافق الشريعة يكون مقبولاً، وما خالفها لا يحظى بالقبول، وعدَّ الابتكار نتيجة وثمرة للهندسة المالية وليس هو الهندسة المالية، كما قرر أن الابتكار أمر غير منضبط وأن عمل المهندس المالي هو إيجاد الأساليب الموصلة للابتكار؛ كي يكون الابتكار أكثر انضباطاً، وأشار في التعريف أيضاً إلى أن عمل الهندسة المالية هو إيجاد الحلول المالية، وليس المنتجات أو الأدوات أو الآليات أو ترتيب العقود.

3- كما عُرِّفت بأنها عبارة عن: (إيجاد منافع أطراف العلاقة المالية أو زيادتها مصاغة في نظام مبتكر، يضمن التكافؤ والتوازن، ويستثمر فوائد التقنية والاتصالات، له إجراءاته القابلة لقياس أدائها بشكل يفي بمصداقية الالتزام بالمتطلبات الشرعية محققة قيمة مضافة في الإنتاج بأدنى كلفة، وأقل مخاطرة، وأسرع وقت)[5].

وهنا نلاحظ تخصيص تعريف الهندسة المالية الإسلامية بأنها إيجاد منافع أطراف العلاقة المالية، وهو بذلك قد ضيق في التعريف، فالهندسة المالية مهمتها إيجاد السبل والأساليب مع المنافع للوصول إلى تلبية احتياجات السوق المالية، ويصاغ ذلك بطريقة مبتكرة، كما أنه عرف الهندسة المالية الإسلامية بخصائصها مثل التوازن والمصداقية والكفاءة، وتطرق أيضاً إلى أهدافها مثل أدنى كلفة، وأقل مخاطرة، وأسرع وقت.

والذي أراه أولى بالقبول هو تعريف الدكتور السويلم لكونه موجزاً وشاملاً لمفهوم الهندسة المالية، بعد أن يُزاد عليه متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

**نشأة الهندسة المالية الإسلامية:**

لا ريب أن هنالك تعاملات وصيغ يمكن تسميتها هندسة مالية إسلامية أتت متزامنة مع ظهور الدين الإسلامي الحنيف وتشريعاته السمحة، ويظهر ذلك جلياً في توجيهات النبي ﷺ للصحابة رضوان الله عليهم في معاملاتهم وأُمور معاشهم، حيث كانت تلك التوجيهات هي الحلول المبتكرة التي جنَّبتهم الوقوع في الحرام، وكانت نبراساً لمن بعدهم لاستنباط الحلول لما أشكل عليهم من معاملات في بيع وشراء.

ومن التوجيهات النبوية التي تعتبر أساساً للهندسة المالية الإسلامية ونقطة لانطلاقها ما روي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا؟)، قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلاَثَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (لاَ تَفْعَلْ، بِعِ الجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا)[6]، في الحديث دلالة على توجيه النبي ﷺ للصحابي بحل شرعي للمسألة

(4) المصدر نفسه.

(5) قواعد المجلّد 43، العدد 1، السنة 2016م، والقانون، الشريعة علوم مؤنس، دراسات أبو نصري تحليلية، رائد دراسة الإسلامية المالية المنتجات هندسة (ص:80).

(6) صحيح الامام البخاري (3/ 77)، رقم (2201)، (جنيب) نوع جيد من أنواع التمر، (الجمع) الخليط من التمر. صحيح مسلم (3/ 1215)، رقم (1593).

تجنبه الوقوع في الربا، وفيه تنبيه على ضرورة البحث عن البدائل والحلول المشروعة للمسائل المحرمة، وهذا ما نسميه اليوم بالهندسة المالية.

وقد سار فقهاء الأمة على هذا المنوال في حل المسائل التي تعرض عليهم مسترشدين بما فهموه من كلام النبي ﷺ، فهذا الإمام محمد بن الحسن الشيباني(7) يجيب على مسألة عرضت عليه وهي:

(إذا قال شخص لآخر: اشتر هذا العقار –مثلاً– وأنا أشتريه منك وأربحك فيه، وخشي إن اشتراه ألا يشتريه منه من طلب الشراء.

فقال الإمام: المخرج أن يشتري العقار مع خيار الشرط له، ثم يعرضه على صاحبه، فإن لم يشتره فسخ العقد ورد المبيع.

فقيل له: أرأيت إن رغب صاحبه "طالب الشراء" في أن يكون له الخيار مدة معلومة؟

فأجاب: المخرج أن يشتري مع خيار الشرط لمدة أكبر من مدة خيار صاحبه، فإن فسخ صاحبه العقد في مدة خياره استطاع هو الآخر أن يفسخ العقد فيما بقي من المدة الزائدة على خيار صاحبه)[8].

(إن الحلول أو المخارج التي أشار إليها الإمام الشيباني رحمه الله هي هندسة مالية بالمعنى الحديث للمصطلح وهي حلول مبتكرة للمشاكل المالية التي كانت تواجه الأفراد خلال تلك الفترة، بل وتستخدم هذه الحلول إلى يومنا هذا)[9].

(لكن الملاحظ أن الشريعة الإسلامية لم تأت بتفصيل هذه الحلول، وإنما جاءت بتفصيل ما لا يحل من المعاملات المالية، وهذا يتفق مع القول بأن الأصل في المعاملات الحل إلا ما عارض نصاً أو حكماً شرعياً ثابتاً.

وعليه فالشريعة الإسلامية لم تحجر دائرة الابتكار، وإنما على العكس، حجرت دائرة الممنوع، وأبقت دائرة المشروع متاحة للجهد البشري في الابتكار والتجديد)[10].

**أهداف الهندسة المالية الإسلامية:**

للهندسة المالية الإسلامية أهداف تسعى إلى تحقيقها من خلال الإجراءات المتبعة في الأسواق والمعاملات المالية، والمنتجات المالية، وفيما يلي أهم تلك الأهداف:

١– إنشاء مؤسسات مالية إسلامية، تعمل على تسيير معاملات المسلمين بعيداً عن المخالفات الشرعية.

٢– مدُّ يد المساعدة للمؤسسات المالية الإسلامية لتمكينها من المنافسة في سوق يغلب عليه سيطرة الأنظمة الوضعية[11].

٣– إيجاد الحلول والابتكارات المالية المشروعة ليسهُل على المسلمين ممَّارسة الأنشطة الاقتصادية، والحفاظ على مصالحهم[12].

٤– إظهار مقدرة الاقتصاد الإسلامي على إيجاد البدائل للأنظمة الوضعية، والحلول العملية لمشاكل العالم الاقتصادية[13].

٥– توفير البدائل الشرعية للمنتجات المالية التقليدية[14].

---

(7) **محمد بن الحسن هو**: قاضي القضاة وفقيه العصر أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني، صاحب أبي حنيفة، دمشقي الأصل من حرستا، قدم أبوه العراق، فولد محمد براسك أو (بواسط) سنة (132هـ)، ونشأ بالكوفة، طلب الحديث، وتفقه على أبي حنيفة، ثم أبي يوسف، ومالك بن مغول، وكان من أذكياء العالم، وصنف (الجامع الكبير) و (الجامع الصغير)، ونظر في الرأي وغلب عليه وعرف به، توفي سنة (189هـ)، فقال الرشيد: دفنت العربية والفقه بالرأي اليوم. ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب (2/ 407–412)

(8) المخارج في الحيل، محمد بن الحسن الشيباني (المتوفى: 189 هـ)،، مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، 1419 هـ – 1999م، (ص: 133).

(9) الهندسة المالية الإسلامية، عبد الكريم قندوز،(ص:21).

(10) صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي، (ص:9).

(11) ينظر: الهندسة المالية الإسلامية وضبطها بالتعليل بالحكمة، د. عبد الله بن حمد السكاكر، بحث منشور على الرابط: http://mksq.journals.ekb.eg/article

(12) ينظر: الهندسة المالية الإسلامية وضبطها بالتعليل بالحكمة، د. عبد الله بن حمد السكاكر، بحث منشور على الرابط: http://mksq.journals.ekb.eg/article.

(13) ينظر: المصدر نفسه.

٦- المساهمة في إنعاش الاقتصاد بالاستفادة من رؤوس الأموال غير المشاركة في المشاريع الربوية[15].

7- الحصول على تمويل حقيقي ومستقر من خلال الموارد الموجودة في الدورة الاقتصادية، ممَّا يساعد في المحافظة على الاستقرار الاقتصادي[16].

8- المساهمة في توفير منتجات مالية إسلامية قليلة المخاطر ومنخفضة التكاليف.

**أُسس الهندسة المالية الإسلامية:**

قامت الهندسة المالية الإسلامية على مجموعة من الأُسس الإسلامية، والتي ميَّزتها عن الهندسة التقليدية، ومكنتها من المنافسة في سوق يغلب علية التعامل بمبدأ الفائدة الربوية، لذا ومن هذا المنطلق برزت الهندسة المالية الإسلامية لتحدث تغييراً في مجريات الاقتصاد العالمي من خلال تلك الأُسس التي امتازت بالعدالة، والاستقرار، والبعد عن الظلم، والبعد عن أكل أموال الناس بالباطل، وفيما يلي أهم تلك الأُسس:

**أولاً: تحريم الربا:**

الربا لغةً: الزيادة والنماء[17].

شرعاً: (عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما)[18].

وقد جاء تحريم الربا في الشريعة الإسلامية بنص القرآن الكريم لما فيه من ظلم وأكل لأموال الناس بالباطل، ولكي لا تتحمل العملية الاقتصادية أعباء عدم دخول الأموال في الدورة الاقتصادية، فتتكدَّس الأموال في أيدي فئة قليلة من الناس، قال تعالى ﴿ كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡۚ ﴾(19)، لهذا حرم الله الربا بقوله ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ ﴾(20).

كما جاءت السُّنة المطهرة بتحريم الربا أيضاً، فعن أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: (اجتنبوا السبع الموبقات) قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: (الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم وأكل الربا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات)[21].

وبينت السُّنة تفاصيل أكثر فيمن تشملهم لعنة التعامل بالربا لما فيه من خطر على الفرد خصوصاً والمجتمع المسلم عموماً، فقد جاء في الحديث الذي راوه جابر ﷺ، قال: (لَعَنَ رسولُ الله ﷺ آكل الربا، ومؤكله، وكاتبه، وشاهديه)، وقال: (هم سواء)[22].

**ثانياً: تحريم الغرر:**

الغرر لغةً: الخطر، والمجهول[23].

أما شرعاً فقد عُرِّف بأنه: (مَا يَكُونُ مَسْتُورَ الْعَاقِبَةِ)[24].

---

(14) ينظر: دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات المالية، د. هناء محمد هلال الحنيطي، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، 2010/12/2، الأردن، (ص:8-9).

(15) ينظر: المصدر نفسه.

(16) ينظر: المصدر نفسه.

(17) ينظر: لسان العرب، (2/ 1572).

(18) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت: 1004هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة: أخيرة 1984م، (3/ 424).

(19) سورة الحشر: الآية (٧).

(20) سورة البقرة: الآية (٢٧٥).

(21) صحيح مسلم (1/ 92).

(22) صحيح مسلم (3/ 1219).

(23) ينظر: لسان العرب (5/ 13-14).

(24) المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: 483هـ).دار المعرفة – بيروت، اسنة 1993م، (13/ 68).

ونرى هنا أن هناك ارتباطاً بين المعنى اللغوي والاصطلاحي, فالمجهول في اللغةً والمستور في الاصطلاح بينهما ترابط.

وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر، لما في هذه المعاملة من ظلم للمشتري، ففي الحديث الذي رواه أبو هريرة ﷺ، قال: (نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة، وعن بيع الغرر)[25]، والحديث عامٌ يشمل كل البيوع التي يدخلها الغرر سواء كان في صيغة العقد أو في محل العقد[26].

**ثالثاً: حرية التعاقد:**

(إذا كانت العقود هي أدوات المعاملات فإن الله تعالى أوجب على المسلمين الوفاء بالعقود الصحيحة التي استكملت أركانها وشروطها، فقال تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾[27] والعقود عامة تشمل عقود المبايعات والإجارات والشركات والأوقاف وغيرها)[28].

والمقصود بحرية التعاقد: إطلاق الحرية للناس في أن يتعاقدوا كما يشاؤون، وأن يشترطوا في العقود الشروط التي يرغبون على ألاّ تشتمل تلك العقود على أمور محرمة شرعاً، كأن تشتمل على ما يفسد العقد أو يجعله باطلاً، أو نحوه ممَّا حرمه الشرع الإسلامي، فإذا لم تشتمل تلك العقود على أمر محرم فإن الوفاء بها لازم[29].

**رابعاً: التيسير ورفع الحرج:**

والمراد من التيسير التسهيل، بمعنى أن يقوم بما كُلِّف به من غير عُسر أي بدون مشقة، والمراد من الحرج الضيق، فإذا صار العبد في حالة لا يستطيع معها القيام بالعبادة على النحو المعتاد فإن الله سبحانه وتعالى يرخص له في أدائها حسب استطاعته، قال تعالى ﴿ هُوَ ٱجۡتَبَىٰكُمۡ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ ﴾[30]، وقد عبر العلماء عن هذ بقاعدة (المشقة تجيب التيسير)، للتعبير عن مساحة اليسر فيما يضيق به الحال[31].

وتتضح أهمية هذا الأساس في مجال الهندسة المالية من خلال عدم تقييد الناس بالعقود القديمة لأن في ذلك تضييق عليهم، كما أنها قد لا تفي بكل احتياجاتهم[32].

**خامساً: الاستحسان و المصالح المرسلة:**

الاستحسان لغةً: عدُّ الشيء حسناً[33].

اصطلاحاً: (أن يعدِّل الإنسان عن أن يحكم في المسألة بمثل ما حكم في نظائرها إلى خلافه لوجه أقوى يقتضي العدول عن الأول)[34].

---

(25) صحيح مسلم (3/ 1153).

(26) ينظر: المدخل إلى فقه المعاملات المالية: المال / الملكية / العقد، أ.د محمد عثمان شبير، دار النفائس، الطبعة الثانية، السنة 2010، (ص:20).

(27) سورة المائدة: الآية (١).

(28) المدخل إلى فقه المعاملات المالية: المال / الملكية / العقد، (ص:20).

(29) ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:171).

(30) سورة الحج: الآية (٧٨).

(31) ينظر: دور الهندسة المالية في تطوير منتجات المصارف الإسلامية عينة منتجات مالية إسلامية مبتكرة لبعض المؤسسات المالية الإسلامية خلال الفترة 2010-2011، (ص:37).

(32) ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:172).

(33) ينظر: القاموس المحيط (ص: 1189).

(34) المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ات: 606هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، 1418 هـ - 1997 م، (6/ 125). الإحكام في أُصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: 631هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان، (4/ 158).

وهذا الأساس يفتح الباب أمام حرية التعاقد[35]، ويفتح الكثير من الأبواب أمام الصناعة المالية الإسلامية لتنويع منتجاتها والتوسع فيها، ويساعد على إيجاد الحلول المبتكرة التي تتناسب مع كل زمان.

وأما المصالح المرسلة فقد عرَّفها الإمام الغزالي رحمه الله بقوله: (نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأُصول الخمسة فهو مصلحة، وكل ما يفوت هذه الأُصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة)[36].

إن في الأخذ بالمصلحة المرسلة فتحاً لباب التعاقد ما دامت تتلاءم مع روح الشريعة، ولا تتقاطع مع أي دليل من الأدلة الشرعية المعتبرة[37].

**سادساً: تحريم الظلم ووجوب العدل:**

إن من الأُسس المتينة لهذا الدين أنه يحرم الظلم بين الناس ويوجب عليهم العدل في أُمور دينهم عامة، والاقتصاد الإسلامي من بين هذه الأنظمة التي يشملها هذا الأساس.

ونرى أن الشريعة الغراء قد وضعت الكثير من قواعد التعاملات المالية التي تعدُّ أساساً في هذا المجال، والتي تحرم الظلم وتوجب العدل، ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾(38) .

وأما التشريعات التي اختصت بها الشريعة الإسلامية، والتي تعدُّ أساساً في تحريم الظلم ووجوب العدل في مجال الاقتصاد الإسلامي ما جاء في قوله تعالى ﴿ لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِۖ ﴾[39]، وقوله تعالى وهو يتوعد الذين يطففون في الميزان لِما فيه ظلم للناس ﴿ وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ 1 ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكۡتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسۡتَوۡفُونَ 2 وَإِذَا كَالُوهُمۡ أَو وَّزَنُوهُمۡ يُخۡسِرُونَ 3 أَلَا يَظُنُّ أُوْلَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبۡعُوثُونَ 4 لِيَوۡمٍ عَظِيمٖ 5 ﴾[40]، وقوله تعالى وهو يقصُّ أخبار الأقوام السابقين، ويوجه الأمة الإسلامية من بعدهم إلى عدم اتباع مناهجهم لِما فيها من ظلم في المعاملات، وقد بين تعالى أن ذلك الفساد كان سبباً في إهلاكهم ﴿ وَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُفۡسِدِينَ ﴾[41].

ولم تكن السُّنة بعيدة عن هذه التشريعات، حيث نرى ذلك واضحاً في توجيه النبي ﷺ وهو يوصي الامة في حجة الوداع بوجوب العدل وترك الظلم، (إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث، كان مسترضعاً في بني سعد فقتلته هذيل، وربا الجاهلية موضوع، وأول رباً أضع ربانا ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله)[42]، فمنع الظلم ووجوب العدل أصل عام تجب مراعاته في جميع التعاملات المالية[43].

---

(35) ينظر: الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، السنة 1996م، (ص:231).

(36) المستصفى، (ص:173).

(37) ينظر: الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية، (ص:234).

(38) سورة النحل، الآية (٩٠).

(39) سورة الحديد: الآية (25).

(40) سورة المطففين: الآية (١ – ٥).

(41) سورة الأعراف: الآية (٨٦).

(42) صحيح مسلم (2/ 889) الرقم (1218) .

(43) ينظر: المدخل إلى فقه المعاملات المالية: المال / الملكية / العقد، (ص:22).

**سابعاً: النهي عن بيعتين في بيعة واحدة:**

وأصل موضوع البيعتين ما روي عن رسول الله ﷺ من أنه نهى عن البيعتين في بيعة واحدة، وقد ورد هذا الحديث من طرق كثيرة وبعدَّة الفاظ وهو موجود في مختلف مصنفات الحديث، فعن أَبِي هريرةَ ﷺ قَال: (نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ عَنِ اللِّمَاسِ وَالنِّبَاذِ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ)[44]، "اللفظ للبخاري".

وترتكز الهندسة المالية الإسلامية أيضاً على هذا الأساس باعتباره أحد الأُسس المهمة، وكما هو معلوم أن الابتكار في الهندسة المالية الإسلامية ليس مجرد الاختلاف عن السائد، بل لا بُدَّ أن يحقق هذا الاختلاف مستوى أفضل للوصول إلى درجة عالية من الكفاءة والمثالية، إذن لا بُدَّ أن تحقق الابتكارات الإسلامية ما لا تستطيع الابتكارات التقليدية تحقيقه، فإذا كان مجموع بيعتين يساوي بيعة واحدة من نوع آخر، فمعنى ذلك أن اللجوء إلى البيعتين ليس سوى التفاف على الأنظمة التي تمنع تلك البيعة الواحدة أو تقيدها، ومن أمثلة المعاصرة للالتفاف على الأنظمة هو عماية إعادة الشراء.

أي إن أي بيعتين بين طرفين نتجت عنهما بيعة ثالثة، فينظر إلى البيعة الثالثة، إن كانت ممنوعة شرعاً كانت البيعتان كذلك، وإن كانت مقبولة شرعاً فمن الممكن تحصيل المقصود من البيعتين بالبيعة الثالثة دون الحاجة إلى البيعتين، أما إذا لم تتطابق البيعتان مع الثالثة فينظر في مدى جواز البيعتين.

وهنا لا بُدَّ من الإشارة إلى أن النهي عن البيعتين في بيعة واحدة يرتكز على أن البيعتين لا بُدَّ أن تكون بين طرفين متبايعين، وهذا يفهم من سياق الحديث، فإذا كانت بين أكثر من طرفين لم تدخل في النهي، ففي التورق مع إن محصلة البيعتين قرض بفائدة، إلا أن البيعتين لم تتم بين نفس الطرفين، فلا تعدُّ بيعة واحدة ولا تدخل في النهي الوارد في الحديث، ورغم إن محصلة المرابحة للآمر بالشراء التي تجري في المصارف الإسلامية قرض بفائدة، إلا أن البيعتين تجري بين المصرف والعميل من جهة، وبين المصرف والتاجر من جهة أُخرى، فلا تدخل في موضوع البيعتين في بيعة واحدة لدخول أكثر من طرف في هذه البيعة[45].

وللتوضيح: فالبيعة الثانية إما أن تكون واردة على نفس السلعة في البيعة الأُولى، أو تكون واردة على سلعة أُخرى[46]:

1- إذا وردت على السلعة نفسها: معنى ذلك أن البيعة الثانية تؤدي إلى إعادة نقل السلعة إلى يد البائع، وبذلك تفقد البيعة الأُولى المقصود منها، وتكون وسيلة لأمر آخر، غير مقصود الشارع من البيع.

**مثال:** بيع العينة: وفيها يقوم البائع ببيع سلعة للمشتري بثمن مؤجل وليكن 125 ألف دينار مثلاً، ثم يقوم المشتري بإعادة بيعها للطرف الأول (البائع) بثمن حاضر 100 ألف دينار، فحاصل البيعتين هو أن المشتري قبض 100 ألف دينار نقداً مقابل 125 ألف دينار ديناً مؤجلاً في ذمته للبائع، وهذا عين الربا.

2- إذا وردت على سلعة أُخرى:

أ- إذا حققت البيعة الثانية مصلحة للطرفين حتى لو استقلت عن الأولى، فهذه مبادلة حقيقية ولا مشكلة في اجتماعها مع الأُولى.

ب- أذا لم تحقق البيعة الثانية مصلحة لأحد الطرفين لكنه رضي بها لحاجته إلى البيعة الأُولى، فهذا استغلال من البائع للمشتري، وهو مذموم شرعاً.

---

(44) صحيح البخاري (1/ 82) رقم (368). صحيح مسلم (3/ 1152) رقم (1511). الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: 179هـ)، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي – الإمارات، الطبعة الأولى، 1425 هـ – 2004 م، (5/ 1344). المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت: 211هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي– الهند الطبعة الثانية، 1403هـ، (4/ 303). مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1421 هـ – 2001 م، (9/ 292). مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: 255هـ)، تحقيق حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1412 هـ – 2000 م، (3/ 1668).

(45) ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:173).

(46) ينظر: صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي، (ص:22-33).

**مثال:** إن شركة مايكروسوفت الأمريكية تلزم شركات الحاسوب الآلي التي تتعامل معها بشراء منتجات أخرى إضافة إلى المنتجات المطلوبة، فمثلاً تلزم من يرغب بشراء نظام ويندوز على شراء برنامج إكسبلورر، فالشركات هنا مضطرة إلى شراء المنتج الثاني الذي لا ترغب فيه حتى تحصل المنتج الأول المرغوب، وهذا هو الاستغلال المذموم.

3- إذا كانت البيعة الأُولى غير متميزة عن الثانية فهذا يؤدي إلى الغرر.

**مثال:** بطاقة الائتمان: فإن حاملها مخير عند الشراء بين دفع الثمن حاضراً وبين تأجيله، وعند التأجيل تضاف نسبة إلى الثمن لقاء التأجيل، لكن العقد هنا لا يحدد ما إذا كانت البيعة بثمن حاضر أو مؤجل، فذلك متروك للمشتري، والبائع في هذا الحال لا يستطيع أن يقدر ربحه من هذه البيعة، لأنه لا يدري هل سيكون الدفع حاضراً أو مؤجلاً، فأدت هذه المعاملة إلى الغرر.

وإيجازاً لما سبق[47]:

**تدخل في النهي:**

- ✓ كل معاملة بين طرفين، تتضمن بيعتين، إحداها تنافي حكم الأُخرى، فتعيد المبيع من المشتري إلى البائع.
- ✓ كل معاملة بين طرفين، تتضمن بيعتين، لا تتحقق فيها مصلحة أحد الطرفين إذا استقلت كل بيعة عن الأُخرى، وإنما اضطر المشتري إليها لحاجته إلى البيعة الأُولى.

**لا تدخل في النهي:**

- ✓ كل معاملة بين طرفين، تتضمن بيعتين، تتحقق فيها مصلحة للمتبايعين، عند اجتماع المعاملتين أو عند انفرادها.

**ثامناً: ابتعاد الهندسة المالية الإسلامية عن الحيل المحرمة:**

الحيلة لغةً: (الحذْقُ وجودة النظَر والقدرة على دقة التصرف)[48].

اصطلاحاً: (أن يقصد سقوط الواجب، أو حل الحرام، بفعل لم يقصد به ما جُعل ذلك الفعل له، أو ما شُرع، فهو يريد تغيير الأحكام الشرعية بأسباب لم يقصد بها ما جعلت تلك الأسباب له)[49].

(التحيل بوجه سائغ مشروع في الظاهر أو غير سائغ على إسقاط حكم أو قلبه إلى حكم آخر، بحيث لا يسقط أو لا ينقلب إلا مع تلك الواسطة، فتُفعل ليُتوصل بها إلى ذلك الغرض المقصود)[50].

إن الله تعالى أوجب أشياء وحرم أشياء, إما مطلقاً من غير قيد ولا ترتيب على سبب, كما أوجب الصلاة، والصيام، وكما حرم الزنى والربا، وأوجب أيضاً أشياء مرتبة على أسباب، وحرم أخرى كذلك, كإيجاب الزكاة والكفارات، فإذا تسبب المكلف في إسقاط ذلك الوجوب عن نفسه أو في إباحة ذلك المحرم عليه بوجه من وجوه التسبب حتى يصير ذلك الواجب غير واجب في الظاهر أو المحرم حلالاً في الظاهر أيضاً، فهذا التسبب يسمى حيلة وتحيلاً[51].

باختصار تعني الحيلة في التعريفين السابقين إسقاط الحكم، أو التحايل على شرع الله لتبديل الأحكام من الحلال إلى الحرام، أو من الحرام إلى الحلال، وهذا حرام شرعاً ولا خلاف في ذلك.

وهنالك ما يسمى بالحيلة أو المخرج الشرعي، والذي لا يكون المقصود منه التحايل على الأحكام لإسقاطها أو قلبها، بل تعني كما عرَّفها بعض فقهاء الحنفية (ما يتخلص به الرجل من الحرام أو يتوصل به إلى الحلال من الحيل)[52]، وبهذا المعنى تعتبر مخرج للمكلفين من الضيق والحرج الذي يقعون فيه، كما أنها تكون مقبولة شرعاً.

---

(47) ينظر: صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي، (ص:22-33). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:173).

(48) لسان العرب (11/ 185).

(49) الفتاوى الكبرى لابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1408هـ - 1987م، (6/ 17).

(50) الموافقات، (3/ 106).

(51) ينظر: المصدر نفسه، (3/ 106-107).

(52) المبسوط للسرخسي (30/ 210).

وهنا لا بُدَّ للهندسة المالية الإسلامية مراعاة تجنب الحلول (الحيل) المحرمة عند ابتكارها لمنتجات وأدوات وحلول مالية جديدة، والالتجاء إلى الحلول (الحيل) المقبولة شرعاً عند الحاجة لذلك.

(وحين تسمى الهندسة المالية بالإسلامية فلازم هذا القيد أن تكون منضبطة بضوابط الحيل المباحة، فإن لم تلتزم هذه الضوابط فليست من الهندسة المالية الإسلامية وإن صدرت عن باحث أو هيئة شرعية، فالعبرة بالتزام الضوابط الشرعية، لا بالمسمى الذي يحمله الباحث، أو الجهة)[53].

**الفرق بين الهندسة المالية الإسلامية والهندسة المالية التقليدية:**

هناك اختلافات جوهرية بينهما، وقد لخص بعض الباحثين هذه الفروقات على النحو التالي[54]:

**1- الانضباط بالنظم الإسلامية:** إنَّ حوافز الانضباط بالنظم الإسلامية المتقيدة بمبادئها أكبر من تلك المتعلقة بالنظم الوضعية:

أ- إن حافز التدين حافز عميق لدى المسلمين، والذي من شأنه أنْ يحدَّ من محاولات الالتفاف على الأحكام الشرعية الصريحة، وذلك إيماناً منهم بان تلك التشريعات قد نزل بها الوحي على رسول الله ﷺ، او قد استُنبطت من منها.

ب- أما الهندسة المالية التقليدية، فلا تملك حوافز ذاتية للالتزام بروح الأحكام واللوائح القانونية، لأنها تشريعات بشرية يعتريها النقص بطبيعة الحال، وعليه فمجرد بروز فرصة للربح يعدُّ كافياً للالتفاف عليها؛ لأنَّ الهدف هو إشباع الرغبات والحاجات الاقتصادية.

**2- انضباط الأحكام الشرعية:**

أ- إنَّ المحافظة على الأحكام الشرعية أيسر من المحافظة على الأنظمة الوضعية، لأنّ الأحكام والقواعد الشرعية نفسها أكثر انضباطاً وإحكاماً وتناسقاً من الأنظمة البشرية.

ب- إن المحافظة على الأحكام واللوائح القانونية ليس بالأمر اليسير نظراً لتطرق الخلل والتناقض لها.

**3- تحقيق مصلحة جميع المتعاملين:**

أ- إنَّ الأحكام الشرعية تهدف إلى تحقيق مصلحة المتعاملين بها، فالالتزام يحقق هذه المصالح ويجعل المتعاملين أكثر رضاً وقناعة بها.

ب- أما الأنظمة الوضعية فإنها لا تفرق بين المصالح الجزئية والمصالح الكلية، وبين مصالح الأفراد والمصالح العامة، ولذا ينشأ التنافر بين مصلحة المتعاملين وبين هذه الأنظمة.

**4-الابتكار الحقيقي:**

أ- تحقق منتجات الهندسة المالية الإسلامية تنوعاً حقيقياً وليس صورياً؛ لأن الهندسة المالية الإسلامية تعمل على تلبية مصالح حقيقية للمتعاملين الاقتصاديين في الأسواق وليس مجرد عقد صوري.

ب- أما التعامل بأدوات الهندسة المالية التقليدية فهو صوري في الكثير منها، ولا يؤدي إلى تنوع حقيقي في المنتجات.

---

(53) الهندسة المالية الإسلامية وضبطها بالتعليل بالحكمة، (ص: 116).

(54) ينظر: صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي، (ص:10). الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص: 175-176). الهندسة المالية الإسلامية، د. عبد الكريم قندوز، (ص:37-38). مخاطر التمويل الإسلامي، (ص:11). الهندسة المالية وأدواتها بالتركيز على استراتيجيات الخيارات المالية، (ص:35). الصيرفة الإسلامية وأثرها في إنشاء سوق مالية إسلامية، أُطروحة دكتوراه، د. جمال مهدي صالح، الجامعة العراقية- كلية العلوم الإسلامية، 2017، (ص:327).

**المستندات الشرعية للهندسة المالية الإسلامية:**

سبق تعريف الهندسة المالية الإسلامية بأنها(مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجهات الشرع الحنيف).

ولو بحثنا في سنَّة المصطفى ﷺ، لوجدنا أنه قام بالكثير من التطوير او التعدُّيل على أمور كانت موجودة قبل بعثته، وأمر بأشياء أخرى لتستقيم حياة الناس الاقتصادية، ويعدُّ كل ذلك من صميم عمل الهندسة المالية الإسلامية، والتي استلهمت الكثير من مناهجها من السنَّة المطهرة، وفيما يلي بعض المستندات:

**أولاً: السُّنة النبوية:**

1- روي عن أَبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وعن أَبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رسول الله ﷺ استعمل رجلاً على خيبر، فجاءه بتمر جَنِيب، فقال رسول الله ﷺ: (أَكلُّ تمر خيبر هكذا؟)، قال: لا والله يا رسول الله إِنَّا لنأْخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة، فقال رسول الله ﷺ: (لا تفعل، بِع الجمع بالدَّراهم، ثم ابتَع بالدَّراهم جَنيباً)[55]، "اللفظ للبخاري".

**وجه الدلالة:** قام النبي ﷺ بإيجاد التعامل الحلال البديل للتعامل بالربا المحرم، الذي كان متبعاً قبل بعثته، فوجه الصحابي بأن يبيع ما عنده من التمر ويشتري بثمنه نوعاً آخر، وهذا ما نسميه اليوم بالهندسة المالية، كما أن في الحديث إشارة إلى وجوب البحث عن الحول والبدائل المشروعة للتعاملات المحرمة.

2- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أنه كان يسير على جمل له قد أعيا، فأراد أن يسيبه، قال: فلحقني النبي ﷺ فدعا لي، وضربه، فسار سيراً لم يسر مثله، قال: (بعنيه بأوقية)، قلت: لا، ثم قال: (بعنيه)، فبعته بأوقية، واستثنيت عليه حملانه إلى أهلي، فلما بلغت أتيته بالجمل، فنقدني ثمنه، ثم رجعت، فأرسل في أثري، فقال: (أتراني ماكستك لآخذ جملك، خذ جملك، ودراهمك فهو لك)[56]، "اللفظ لمسلم".

**وجه الدلالة:** أن الأصل في البيع أن يتم يداً بيد، لكننا نجد أن جابراً رضي الله عنه قد استثنى من هذا الأصل منفعة ركوب الجمل إلى فترة معينة، وأقره النبي ﷺ على ذلك، فقد أُدخل بذلك على عقد البيع تعدُّيلاً وتطويراً، وهذه هندسة مالية إسلامية.

3- عن ابن عباس رضي الله عنه، قال: قدم النبي ﷺ المدينة وهم يسلفون بالتمر السنتين والثلاث، فقال: (من أسلف في شيء، ففي كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم)[57].

**وجه الدلالة:** قام النبي ﷺ بإجراء تعدُّيل على التعامل بالسَّلم، فقد حدد للمتعاملين به ما يراعونه عند إبرامهم للعقد، وألاّ يتركوه بلا توضيح؛ لأن ذلك يدخل في الغرر والظلم ويفضي إلى المنازعة، وهذا التعدُّيل هو هندسة مالية بالمفهوم الحاضر[58].

**ثانياً: مستندات الهندسة المالية الإسلامية من اجتهادات الصحابة:**

1- روى عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما قصة دَين أبيه وكيفية سداده فقال: (وإنما كان دَينه الذي عليه، أن الرجل كان يأتيه بالمال، فيستودعه إياه، فيقول الزبير: (لا ولكنه سلف، فإني أخشى عليه الضيعة)[59].

**وجه الدلالة:** لمَّا خاف الزبير على مال المستودِع من الضياع قام بتعدُّيل على العقد، فجعله قرضاً بدل أن يكون وديعة، وذلك لتحصيل الآتي:

أ- الضمان للمقرِض: لأنه سوف يضمن بقاء المال في ذمة الزبير رضي الله عنه، حتى إن ضاع أو تلف.

---

(55) صحيح البخاري (3/ 78) رقم (2201)، (جنيب) نوع جيد من أنواع التمر, (الجمع) الرديء. صحيح مسلم (3/ 1215) رقم (1593).

(56) صحيح البخاري (3/ 190) رقم (2718). صحيح مسلم (3/ 1221) رقم (715).

(57) صحيح البخاري (3/ 85) رقم (2240). صحيح مسلم (3/ 1226) رقم (1604).

(58) ينظر: فقه الهندسة المالية الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية، (ص:49-52).

(59) صحيح البخاري (4/ 87) رقم (3129).

ب- تحقيق مصلحة للزبير: بانتفاعه بهذا المال بالتجارة ونحوها، ويكون بذلك قد أكتسب ثقة المتعاملين معه.

هذا التعدُّيل على العقد من الزبير ﷺ، يعدُّ هندسة مالية إسلامية ضمن فيها مصلحة الطرفين المتعاملين، وحقق بذلك هدفاً اقتصادياً ببقاء المال في دائرة التداول الاقتصادي.

2- عن أبي هريرة ﷺ، أنه قال لمروان[60]: أحللتَ بيع الربا؟ فقال مروان: ما فعلت, فقال أبو هريرة ﷺ: (أحللت بيع الصكاك، وقد نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يستوفى)، قال: فخطب مروان الناس، (فنهى عن بيعها)[61].

**وجه الدلالة:** تم ابتكار الصكوك في عصر الصحابة رضي الله عنهم، وهي رقاع أو أوراق يَكتب فيها ولي الأمر رزقا من الطعام للناس وهي مؤجلة الدفع إلى وقت الحصاد، وتتميز هذه الصكوك بأنها تمكن الدولة من حلِّ أزماتها الاقتصادية الناشئة عن قلة السيولة.

وكما هو معلوم أن أساس الهندسة المالية هو الابتكار، ولو لاحظنا أن الصحابة رضوان الله عليهم قاموا بابتكار تلك الصكوك المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، لمواجهة المستجدات التي ظهرت في تلك الحقبة من الزمن، وهذا يدل على وجود هندسة مالية إسلامية في عصر الصحابة رضي الله عنهم[62].

**ثالثاً: مستندات الهندسة المالية الإسلامية من مقاصد الشريعة:**

**1- مستندات الهندسة المالية الإسلامية من المصلحة:**

يمكن تصنيف المصلحة في الهندسة المالية الإسلامية من حيث اعتبار الشارع لها بأنها من المصالح المرسلة[63]، وهي ملائمة لمقصود الشارع، فقد جاء عن النبي ﷺ أنه طوَّر بعض العقود والتعاملات، كما في السَّلم، وتوجيه النبي ﷺ للصحابي الذي استعمله على خيبر ببيع التمر الرديء وأن يشتري بثمنه التمر الجنيب، وكما في ابتكار الصحابة للصكوك، وفي الوقت الحاضر تطور الهندسة المالية الإسلامية على سبيل المثال المعاملات التي تشتمل على الربا، فتقوم بإيجاد البدائل التي لا تشتمل على الربا، وفي ذلك مصلحة لجمهور المتعاملين في مجال الاقتصاد.

كما يمكن تصنيف المصلحة في الهندسة المالية الإسلامية من حيث القوة بأنها من المصالح الحاجية[64]، التي تسبب للناس الحرج والضيق في حال عدم وجودها؛ والسبب في الضيق يعود إلى وجود معاملات مستحدثة في النظم الوضعية والتي لا تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا يسبب المشقَّة للمسلمين اللذين يشتغلون بالاقتصاد، فتقوم الهندسة المالية الإسلامية برفع هذا الحرج عن طريق ابتكار وتطوير منتجات تلائم المسلمين وتكون متوافقة مع الشرع الإسلامي الحنيف.

---

(60) هو مروان بن الحكم بن أُمية الأُموي، ولد بمكة سنة 2 هـ، ويعدُّ من الفقهاء وقد روى عن بعض الصحابة، ولم يكن من الصحابة، تمت مبايعته للخلافة بعد وفاة معاوية، توفي سنة 65هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، (464/3).

(61) صحيح مسلم (3/ 1162) رقم (1528)، جاء في شرح الحديث لمعنى (الصكاك): جمع صك وهو الورقة المكتوبة بدين، ويجمع أيضاً على صكوك، والمراد هنا الورقة التي تخرج من ولي الأمر بالرزق لمستحقه بأن يكتب فيها للإنسان كذا وكذا من طعام أو غيره، فيبيع صاحبها ذلك لإنسان قبل أن يقبضه.

(62) ينظر: فقه الهندسة المالية الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية، (ص:55-58).

(63) (هي التي لم يشهد لها الشارع بالاعتبار ولا بالإلغاء). تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: 794هـ)، تحقيق: د. سيد عبد العزيز، د. عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، الطبعة الأولى، 1998م، (3/ 31).

(64) (أما الحاجيات، فمعناها أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع دخل على المكلفين- على الجملة- الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة). الموافقات (2/ 21).

كما يمكن تصنيف المصلحة في الهندسة المالية الإسلامية من حيث الشمول بأنها من المصالح العامة[65]، التي يحتاجها الناس وكذلك المؤسسات.

والمصلحة في الهندسة المالية الإسلامية لا تخالف الضوابط الشرعية التي وضعها العلماء للمصلحة، وهي تتوافق مع مقصود الشارع فترفع حرجاً لازماً في الدِّين من الجانب الاقتصادي، كما إن في تطبيقها تحقيقاً لجوانب اقتصادية مهمة منها:

- تقوية اقتصاد الأمة الإسلامية.
- تساعد الاقتصاد الإسلامي في منافسة الاقتصاد الوضعي.
- توفير منتجات إسلامية خالية من المخالفات الشرعية.
- توفير تمويل حقيقي ومستمر، يساهم بدوره في تقليل مخاطر المعاملات الاقتصادية[66].

**2- مستندات الهندسة المالية الإسلامية من التيسير ورفع الحرج[67]:**

أ- إن وجود المخالفات الشرعية في المعاملات المالية التقليدية يسبب الحرج للمسلمين عند التعامل بها، وتأتي الهندسة المالية الإسلامية لترفع الحرج عنهم بتوفيرها للبدائل التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

ب- إن التعاملات القديمة لم تعدُّ تلبي حاجات ومتطلبات الناس والمؤسسات في الوقت الحاضر؛ بسبب التطور المتزايد الذي يشهده العالم اليوم، وهذا يسبب حرجاً وضيقاً للمتعاملين في مجال الاقتصاد، فتقوم الهندسة المالية الإسلامية بتطوير تعاملات تتناسب مع هذا التطور.

ج- سيطرة النظم الوضعية على الأسواق المالية، وهذه السيطرة تسبب الحرج للأفراد والمصارف، فتقوم الهندسة المالية الإسلامية برفع الحرج عنهم عن طريق إيجاد البديل الإسلامي المناسب.

د- تساعد الهندسة المالية الإسلامية التُّجار المسلمين على الثبات في الأسواق وعدم تركها؛ بسبب مخالفة المعاملات للشريعة، وهي بذلك ترفع الحرج والمشقة عنهم.

هـ- ترفع الحرج عن المسلمين بتوفيرها للمؤسسات والمصارف الإسلامية التي تلبِّي احتياجاتهم.

و- تساهم في القضاء على الأزمات التي تسببها النظم الوضعية، حيث سببت تلك الأزمات الحرج والضرر للأفراد والمؤسسات الإسلامية على حدّ سواء.

---

(65) (هي التي تتعلق بحق كافة الخلق). ينظر: شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: 505 هـ)، تحقيق: د. حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد – بغداد، الطبعة الأولى، 1390 هـ - 1971م، (ص: 246).

(66) ينظر: فقه الهندسة المالية الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية، (ص:74-75).

(67) ينظر: فقه الهندسة المالية الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية، (ص:83-84).

**رابعاً: مستندات الهندسة المالية الإسلامية من القواعد الفقهية:**

**1- الأصل في الأشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم:**

هذا عند الجمهور، أما عند أبي حنيفة: الأصل فيها التحريم حتى يدل الدليل على الإباحة.

أباح الله تعالى أشياء كثيرة، وحرَّم أُخرى، وهذا متفق عليه، وسكت الشارع عن أشياء، فلم يرد نص بإباحتها ولا تحريمها، وهنا يظهر أثر هذا الخلاف في المسكوت عنه، فهو على قول الجمهور "من الحلال"، وعلى قول أبي حنيفة "من الحرام"[68].

وتعني أن حكم الأعيان والأفعال المتعلقة بها (الأشياء) التي لم يرد دليل شرعي يمنع الإقدام عليها هو الإباحة أي الجواز، وهذا هو ما يطلق عليه البراءة الأصلية أو استصحاب العدم الأصلي[69].

**بعض أدلة القاعدة:**

- قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ [70].
- قال تعالى: ﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ﴾ [71].
- عن سعد بن أبي وقاص ﷺ، أن النبي ﷺ قال: (إن أعظم المسلمين جرماً، من سأل عن شيء لم يحرم، فحرم من أجل مسألته)[72].
- سئل رسول الله ﷺ، عن السمن والجبن والفراء، فقال: (الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو ممَّا عفا عنه)[73].

**تطبيقات القاعدة:**

- سائر الأطعمة والنباتات التي لم يرد النص بحكمها فإنها على الإباحة.
- جواز استعمال الآلات والصناعات الحادثة[74].

**معنى القاعدة:**

القاعدة تعني (أن للإنسان أن ينتفع بكل ما سُخّر له في هذه الدنيا ما لم يدل دليل على تحريمه، وفي هذا إشارة إلى أن ما أباح الله تعالى للإنسان الانتفاع به سواء عن طريق الخطاب بالتخيير، أو البراءة الأصلية أكثر ممَّا حظره عليه)[75].

---

(68) ينظر: لقواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د. محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، 1427 هـ - 2006م، (1/ 190-191). القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، عبد الرحمن بن صالح العبد اللطيف، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1423هـ/2003م، (1/ 141).

(69) ينظر: القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، (1/ 148).

(70) سورة البقرة: الآية (٢٩).

(71) سورة الأعراف: الآية(٣٢).

(72) صحيح البخاري (9/ 95) رقم (2789). صحيح مسلم (4/ 1831) رقم (2358).

(73) الجامع الكبير – سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، 1998م، (3/ 272).

(74) ينظر: القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، (1/ 158).

(75) المصدر نفسه، (1/ 159).

**وتأسيساً على ما سبق:**

يرى الباحث أن الهندسة المالية الإسلامية هي من الأمور المستحدثة المسكوت عنها والتي لم يرد في الشرع نصّ بإباحتها ولا بتحريمها، كما أنها من المسائل المهمة والمفيدة للمسلمين؛ لأنها تنظم شؤونهم الاقتصادية والمالية، وتوفر لهم البديل عن التعاملات التقليدية والتي لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية.

إذن فهي من الأمور المباحة عملاً بقاعدة الأصل في الاشياء الإباحة حتى يدل الدليل على التحريم، وأنها من الأمور المهمة التي يحتاجها الناس في حياتهم اليومية، إضافة إلى إنها ضرورة لدعم وتطوير الاقتصاد الإسلامي في مواجهة التحديات، والوقوف بوجه التشريعات الوضعية التي تتسم ببعدها عن منهج الإسلام.

**2- الأصل في العقود والشروط الْجَوَازُ وَالصِّحَّةُ[76]:**

(أن الأصل في العقود والشروط الجواز والصحة، ولا يحرم منها ويبطل إلا ما دل الشرع على تحريمه وإبطاله، نصاً أو قياساً، عند من يقول به، وأُصول أحمد المنصوصة عنه، أكثرها يجري على هذا القول، ومالك قريب منه)[77].

**بعض أدلة القاعدة:**

فقد جاء الكِتاب والسَّنة بالأمر بالوفاء بالعهود والشروط والمواثيق والعقود، وبأداء الأمانة ورعاية ذلك، والنهي عن الغدر ونقض العهود والخيانة والتشديد على من يفعل ذلك[78].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ [79].

ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ [80].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا﴾ [81].

﴿وَمَا لَكُمۡ أَلَّا تَأۡكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَقَدۡ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا لَّيُضِلُّونَ بِأَهۡوَآئِهِم بِغَيۡرِ عِلۡمٍۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [82] .

عن سعد بن أبي وقاص ﷺ، أن النبي ﷺ قال: (إن أعظم المسلمين جرماً، من سأل عن شيء لم يحرم، فحرم من أجل مسألته)[83]، "اللفظ للبخاري".

---

(76) القواعد النورانية الفقهية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت:728هـ) حققه وخرج أحاديثه د. أحمد بن محمد الخليل، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1422هـ، (ص:261). ينظر: القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير (1/ 162). ينظر: القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (2/ 815).

(77) القواعد النورانية, (ص: 261).

(78) ينظر: المصدر نفسه, (ص: 273).

(79) سورة المائدة: الآية (١).

(80) سورة البقرة: الآية (٢٧٥).

(81) سورة النساء: الآية (٢٩).

(82) سورة الأنعام: الآية (١١٩).

وعن عبد الله بن عمروﷺ، أن النبي ﷺ قال: (أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا اؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر)[84]، "اللفظ للبخاري".

وعن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ، قال: " قال الله: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حراً فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعط أجره)[85].

وعن أبي سعيد ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: (لكل غادر لواء يوم القيامة، يرفع له بقدر غدره، ألا ولا غادر أعظم غدراَ من أمير عامة)[86]، "اللفظ لمسلم".

وعن عقبة بن عامر ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: (إن أحق الشرط أن يُوفى به، ما استحللتم به الفروج)[87]، "اللفظ لمسلم"، فدلَّ ذلك على عموم استحقاق الشروط بالوفاء، وفي جميع العقود، وأن شروط النكاح أحق بالوفاء من غيرها[88].

**تطبيقات القاعدة:**

(الاستفادة من القاعدة عند استحداث معاملة لم تكن معروفة من قبل، وفي المعاملات الحديثة التي أوجدها غير المسلمين، فيقبل منها ما ليس فيه مصادمة للشرع نصاً أو قياساً، وقد يعدُّل بعضها، ويرفض بعضها عند المخالفة)[89].

**معنى القاعدة:**

إن العقود والشروط من باب الأفعال العادية، والأصل فيها عدم التحريم، فيستصحب عدم التحريم فيها حتى يرد ما يدل على التحريم، وإذا لم تكن حراماً لم تكن فاسدة، لأن الفساد إنما ينشأ من التحريم، وإذا لم تكن فاسدة كانت صحيحة[90].

**وتأسيساً على ما سبق:**

إن الله تعالى وسَّع على عباده فجعل ما يحتاجون إليه في معاملاتهم وشؤون حياتهم معفواً عنه، والأصل فيه الجواز والصحة، إلا ما دلَّ الدليل الشرعي على تحريمه، وفي هذا تيسير عظيم على المسلمين بحيث تستوعب الشريعة كل معاملة وعادة – ويكون فيها مصلحة – بالإباحة، ما لم تعارض نصاً أو إجماعاً[91].

ولا بُدَّ من الإشارة هنا إلى إن الأصل في العقود والشروط والتصرفات والتعاملات والمنتجات التي تعمل من خلالها الهندسة المالية الإسلامية في أسواق المال وغيرها مبنيٌّ على الصحة والجواز، استناداً إلى هذه القاعدة، ما لم يعارضه دليل من الكِتاب أو السُّنة أو الإجماع او القياس أو أي من أدلة الشرع المعتبرة.

**الأهمية العلمية للهندسة المالية الإسلامية[92]:**

1- استكمال المنظومة المعرفية للاقتصاد الإسلامي؛ لمواكبة للتطورات الحاصلة في العلوم المالية، من خلال البحث والتطوير.

2- إيجاد الكوادر الإدارية التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي، والتي تجمع بين المعرفة الشرعية والخبرة المصرفية الإسلامية.

---

(83) صحيح البخاري (9/ 95) رقم (7289). صحيح مسلم (4/ 1831) رقم (2358).

(84) صحيح البخاري (1/ 16) رقم (34). صحيح مسلم (1/ 78) رقم (58).

(85) صحيح البخاري (3/ 83).

(86) صحيح البخاري (9/ 57) رقم (7111). صحيح مسلم (3/ 1361) رقم (1738).

(87) صحيح مسلم (2/ 1035) رقم (1418).

(88) ينظر: القواعد النورانية (ص: 272).

(89) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة (2/ 817).

(90) ينظر: القواعد النورانية (ص: 276).

(91) ينظر: القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير (1/ 178).

(92) ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:176). ينظر: دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية دراسة حالة ماليزيا والسودان، (ص:135). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية، عبد الكريم قندوز، (ص:38).

3- الاستفادة من المعاملات المالية المستحدثة، وعدم المسارعة إلى تحريمها حتى يرد الدليل بالتحريم، لأن الأصل في المعاملات الإباحة.

4- إلحاق العقود المالية المستجدة بأُصولها في الفقه الإسلامي مسترشدين بالعلة؛ لأن العبرة في المعاملات المالية للعلل والمقاصد.

5- توجيه العقود المالية توجيهاً صحيحاً، عن طريق تنقيتها من المحرمات وفقاً للأحكام العامة والقواعد الكلية المنظمة لها.

**الأهمية العملية للهندسة المالية الإسلامية [93]:**

1- تبرز أهمية الهندسة المالية الإسلامية في تلبية الحاجات التمويلية للأفراد والمؤسسات في الوقت الحاضر، والتي تتزايد باستمرار على أن تتم تلبيتها في إطار الالتزام بالحلال.

2- محاولة الاستفادة من التطورات التي تشهدها الأسواق العالمية بدلاً من اتخاذ مواقف حيادية تجاهها.

3- ضمان استمرارية النظام المالي الإسلامي بالاستفادة من كل أجزائه، والمحافظة على أصالته من خلال الالتزام بالضوابط الشرعية التي تقوم مسيرته.

4- رفع الحرج والمشقة عن جمهور المسلمين الذين يتعاملون بالعقود المالية المستحدثة، بإيجاد البديل الإسلامي.

5- تتصف وسائل المعاملات المالية الإسلامية بالتبدل والتغير والتطور حسب الأمكنة والأزمنة، والأحوال والعادات والأعراف الجارية، وهذا يستلزم عدم غلق باب الاجتهاد في تكييف التعاملات والعقود الموجودة أو تطويرها أو إيجاد أخرى مستحدثة، لما في ذلك من رفع المشقة والحرج على الناس.

6- قد يكون التكييف الفقهي أساساً لتطوير كثير من العقود المالية، لذا فهو جزء من الهندسة المالية.

7- لا يمكن للمصارف الإسلامية التعامل مع الكثير من العقود المالية التقليدية، إلا عن طريق استحداث مستجدات ملحقة بها أو أفكار جديدة تمكنها من أن تكون عملياً قابلة للتطبيق.

**دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية:**

ونتناول هذا الموضوع من جانبين: الأول هو المخاطر التي تواجهها المؤسسات الإسلامية، والجانب الآخر هو كيفية إدارة المخاطر في تلك المؤسسات.

**أ- المخاطر التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية:**

تتعرض البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية للعديد من المخاطر أهمها:

**أولاً: مخاطر الائتمان[94]:**

1- تنشأ مخاطر الائتمان عندما يكون على أحد أطراف الصفقة أن يدفع نقوداً (كما في السَّلم أو الاستصناع)، أو أن عليه أن يسلم أُصولاً (كما في بيع المرابحة) قبل أن يتسلم ما يقابلها من أُصول أو نقود، ممَّا يعرض البنك لخسارة محتملة.

(93) ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:177). ينظر: دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية دراسة حالة ماليزيا والسودان، (ص:135).). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية، عبد الكريم قندوز، (ص:39).

(94) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، طارق الله خان، حبيب أحمد، ورقة مناسبات رقم(5)، ترجمة د. عثمان بابكر أحمد، البنك الإسلامي للبحوث والتدريب- البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية، 2003م، (ص:64). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:201). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية -دراسة ميدانية-، الأخضر لقليطي،وحمزة غربي، (ص:9)، بحث منشور على الرابط، http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2011/03

2- وقد تنشأ مخاطر الائتمان في حالة صيغ المشاركة في الأرباح (كما في المضاربة والمشاركة) في صورة عدم قيام الشريك بسداد نصيب البنك عند حلول الأجل.

3- كما أنها قد تنشأ نتيجة تباين معلومات البنوك، عندما لا تكون لديها المعلومات الكافية عن الأرباح الحقيقية لمؤسسات الأعمال التي قامت البنوك بتمويلها على أساس المشاركة أو المضاربة.

ومعلوم أن عقود المرابحة هي عقود متاجرة، فإن المخاطر الائتمانية تكون على صورة مخاطر متعلقة بالطرف المستفيد من التمويل، والذي قد تتعثر تجارته بسبب خارج عن إرادته.

**ثانياً: مخاطر السعر المرجعي:**

إن من المفترض ألَّا تتعرض البنوك والمؤسسات الإسلامية لمخاطر التغيرات في سعر الفائدة لأنها لا تتعامل بها أصلاً، لكننا نجد أن التغيرات في أسعار الفائدة قد تحدث بعض المخاطر في إرادات المؤسسات المالية الإسلامية، لأن هذه الأخيرة تستخدم سعراً مرجعياً لتحديد أسعار أدواتها المالية المختلفة.

ونمثل لذلك بالمرابحة فإنه يتحدد هامش الربح فيها بإضافة هامش المخاطرة إلى السعر المرجعي، وهو في العادة يكون مؤشراً حراً، وطبيعة هذه العقود أن يتحدد فيها هامش الربح مرة واحدة طيلة مدَّة العقد، وفي حال تغيَّر السعر المرجعي فلن يكون بإمكان البنوك الإسلامية تغيير هامش الربح في هذه العقود، لذا فإن البنوك الإسلامية ستواجه مخاطر تنتج عن تحركات أسعار الفائدة في السوق المصرفية(95).

**ثالثاً: مخاطر السيولة:**

وتنتج مخاطر السيولة عن صعوبة الحصول على نقدية بتكلفة معقولة إما بالاقتراض أو ببيع الأُصول.

وإن القروض بفوائد لا تجيزها الشريعة الإسلامية؛ لذا فإن البنوك الإسلامية لا تستطيع أن تقترض أموالاً لسدِّ حاجاتها من السيولة.

كما أن الشريعة الإسلامية لا تسمح ببيع الديون إلا بقيمتها الإسمية، فلا يتوفر للبنك الإسلامي خيار جلب موارد مالية ببيع أُصول تقوم على الدَّين(96).

**رابعاً: مخاطر التشغيل:**

وتنشأ مخاطر التشغيل عندما لا تمتلك البنوك الإسلامية الموارد البشرية الكافية والمدربة تدريباً يؤهلها للقيام بالعمليات المالية الإسلامية.

كما نلاحظ وجود اختلافات جوهرية بين أُسس البنوك الإسلامية وبين الأُسس في البنوك التقليدية، فربما لا تتناسب برامج الحاسب الآلي المتوفرة في الأسواق والتي تستخدمها البنوك التقليدية، مع طبيعة أعمال البنوك الإسلامية، وهذه المسألة أوجدت مخاطر تطوير واستخدام تقنية المعلومات في البنوك الإسلامية(97).

---

(95) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:65). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:201). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، (ص:9).

(96) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:65). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:201). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، (ص:9).

(97) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:66). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:202). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، (ص:10).

**خامساً: المخاطر القانونية [98]:**

1- هناك مخاطر تواجه البنوك الإسلامية في جانب توثيق هذه العقود وتنفيذها، بسبب الاختلاف في طبيعة العقود المالية الإسلامية.

2- عدم توفر صور نمطية موحدة لعقود الأدوات المالية المتعدُّدة؛ لذا فإن البنوك الإسلامية قامت بتطوير هذه العقود وفق فهمها للتعاليم الشرعية، والقوانين المحلية، ووفق احتياجاتها الراهنة.

3- تزايد المخاطر القانونية ذات الصلة بالاتفاقيات التعاقدية الإسلامية؛ بسبب عدم وجود العقود الموحدة، إضافة إلى عدم توفر النظم القضائية التي تقرر في القضايا المرتبطة بتنفيذ العقود من جانب الطرف الأخر.

**سادساً: مخاطر السحب:**

يقود نظام العائد المتغير على ودائع الادخار والاستثمار إلى حالة عدم التأكد من القيمة الحقيقية للودائع، فالمحافظة على قيمة الأُصول تعني تخفيض مخاطر الخسارة جراء معدل العائد المنخفض، وهذا العامل قد يكون هو الأساس وراء اتخاذ العملاء لقراراتهم بسحبهم أرصدتهم وودائعهم، ومن وجهة نظر البنك فإن ذلك يؤدي إلى مخاطر السحب التي تنتج عن معدل العائد المنخفض مقارنا بالمؤسسات المالية الأخرى[99].

**سابعاً: مخاطر الثقة:**

قد يؤدي معدل العائد المنخفض للبنك الإسلامي مقارنة بمتوسط العائد في السوق المصرفية إلى مخاطر الثقة، فربما يظن المودعون والمستثمرون أن مردَّ العائد المنخفض هو التقصير من جانب البنك الإسلامي، وقد تحدث مخاطر الثقة بأن تخرق البنوك الإسلامية العقود التي بينها وبين المتعاملين معها[100].

**ثامناً: مخاطر الإزاحة التجارية:**

هو تحويل مخاطر الودائع من المودعين إلى المساهمين، ويحدث ذلك عندما تقوم البنوك بسبب المنافسة التجارية في السوق المصرفية بدعم عائدات الودائع من أرباح المساهمين لمنع أو للتقليل من لجوء المودعين إلى سحب أموالهم نتيجة العوائد المنخفضة عليها.

ومخاطر الإزاحة التجارية تعني أنه قد يعجز البنك الإسلامي عن إعطاء عائد منافس على الودائع مقارنة بالبنوك التقليدية أو البنوك الإسلامية المنافسة، ولكي لا يقوم المودعون بسحب أموالهم، يلجأ مالكو البنك الإسلامي إلى التنازل عن بعض أرباح أسهمهم لصالح المودعين في حسابات الاستثمار[101].

**تاسعاً: مخاطر صيغة التمويل بالمرابحة:**

تتعرض المؤسسات والمصارف إلى العديد من المخاطر عند تعاملها بصيغة المرابحة، لأن معظم المؤسسات الإسلامية وعلى الأخص المصارف، لا تملتك مخازن ولا معارض، لذلك تشتري لتبيع دون أن تقوم بالتخزين، سواء أكان الشراء من الأسواق المحلية، أو عن طريق الاستيراد، أو من الأسواق المالية العالمية (البورصات) والمخاطر هنا نراها فيما يأتي[102]:

---

(98) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:66). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:202). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، (ص:9).

(99) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:66). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:202). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، (ص:9)..

(100) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:67). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:202). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، (ص:11).

(101) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:67). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:203). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، (ص:11).

(102) ينظر: مخاطر التمويل الإسلامي، (9-12).

1- بعد أن تشتري المؤسسة السلعة قد لا يشتريها منها طالب الشراء، وللحماية من هذه المخاطر تلجأ المؤسسات إلى بيع المرابحة، مع الوعد بالشراء، وأخذ عربون من العميل، فإن لم يلتزم بوعده تقوم المؤسسة ببيعها لغيره، وإن وقعت خسارة، أخذت من العربون بقدرها.

2- عند الاستيراد في بيوع المرابحة يقوم المصرف بفتح الاعتماد المستندي باسمه، ويتحمل جميع التكاليف ويظل الاعتماد المستندي صالحاً طوال المدة التي يتم خلالها التصدير، فإن ألغى العميل طلبه قبل أن يتم التصدير، يقوم المصرف بدوره بإخطار البنك المراسل، وهنا يقوم المصرف بإلزام العميل بتحمل تكاليف الاعتماد لأنه هو الذي طلب الإلغاء.

3- قد لا يقوم المورد بتصدير السلعة المتفق عليها، فيتحمل المصرف هذه التكاليف، وإن استطاع أن يضع شرطاً يلزم المورد بتحمل التكاليف عند عدم التزامه بالتصدير فإن هذا الشرط جائز لإزالة الضرر.

4- قد تأتي السلعة المستوردة مخالفة للمواصفات أو ناقصة أو تالفة وقد لا تصل كأن تحرق أو تغرق أو تسرق مثلاً.

5- تخلف العميل عن السداد عمداً لعدم وجود عقوبات تأخير أو عدم التسديد بسبب إفلاس أو إعسار العميل[103].

**عاشراً: مخاطر التمويل بالسَّلم:**

هناك على الأقل نوعان من مخاطر عقد السَّلم مصدرها الطرف الآخر في العقد[104]:

1- عدم تسليم المسلَّم فيه في حينه أو عدم تسليمه تماماً، أو تسليم نوعية مختلفة عما تم الاتفاق عليه في العقد، وبما أن عقد السَّلم يقوم على بيع المنتجات الزراعية، فإن المخاطر قد تكون بسبب عوامل خارجية ليس لها صلة بالملاءة المالية للزبون.

2- إن العقد لا يتم تداوله في الأسواق المنظمة أو خارجها، بل هو اتفاق بين طرفي العقد ينتهي بتسليم سلع عينية وتحويل ملكيتها، فيتحمل البنك تكلفة إضافية ومخاطر أسعار تقع عليه بسبب تخزين السلع وتسليمها.

3- عدم تغطية العائد من السَّلم للتكلفة[105].

**حادي عشر: مخاطر التمويل استصناعاً:**

تواجه البنوك عدد من المخاطر عند قيامها بالتمويل وفق عقد الاستصناع[106]:

1- مخاطر الطرف الآخر (المصنِّع) في عقد الاستصناع، حيث يمكن أن يفشل في تسليم السلعة في موعدها أو قد تكون سلعة رديئة.

2- مخاطر الناشئة عن السداد من جانب المشتري، بمعنى فشله في السداد بالكامل في الموعد المتفق عليه مع البنك.

3- إذا عُدَّ عقد الاستصناع عقداً جائزاً وغير ملزم، فقد تكون هناك مخاطر الطرف الأخر الذي قد يعتمد على عدم لزومية العقد فيتراجع عنه.

4- المخاطر الناشئة عن عدم التخصص، حيث أن البنك يأخذ دور المصنع، وليس لديه الخبرات الكافية في هذا المجال، فيعتمد على غيره لتوفير السلع.

5- تقلبات الأسعار بعد تحديدها في عقد الاستصناع[107].

6- تلف الشيء المستصنَع تحت يد المصرف قبل تسليمه للمستصنِع[108].

---

(103) ينظر: دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مختار بونقاب، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 5، كانون أول 2016، (ص:48).

(104) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:69). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:204). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، (ص:12).

(105) ينظر: دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي، (ص:49).

(106) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:69). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:204). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، (ص:13).

(107).:49) ينظر: دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي، (ص

(108) ينظر: المصدر نفسه.

**ثاني عشر: مخاطر التمويل بالمشاركة – المضاربة:**

إن استخدام البنوك الإسلامية لصيغ المشاركة والمضاربة هو في أدنى حدود، ويعود ذلك للمخاطر الائتمانية العالية المرتبطة بهذه الصيغ ومنها[109]:

1- تزايد المخاطر المتوقعة في صيغ المشاركة والمضاربة بسبب حقيقة عدم وجود مطلب الضمان، وليس للمصرف حق التدخل في إدارة المشروع كشرط لصحة صيغة المضاربة، ممَّا يجعل يد المضارب مطلقة في عملية الإدارة، وإذا أخذنا بعين الاعتبار عدم وجود معايير دقيقة يمكن بها إثبات تعدُّي المضارب وتقصيره في حقوق المصرف، ممَّا يرفع من درجة مخاطر هذه الصيغة، مع وجود احتمالات الخطر الأخلاقي[110] الناتج من قيام العميل بإخفاء المعلومات أو جزء منها والخاصة بمشروعه عن المصرف الذي يقدم التمويل، وقد تكون المخاطر ناتجة عن قيام العميل بالتقاعس عن القيام بالحدِّ الأدنى الضروري من الجهد اللازم لإنجاح المشروع الاستثماري.
2- سوء الانتقاء للزبائن الناتج من تباين المعلومات المتاحة للمصرف حول العميل، ويرجع السبب في ذلك إلى عدم معرفة المصرف بأخلاقيات المضارب أو اختيار المصرف للعملاء الأقل قدرة على الوفاء بالتزاماتهم.
3- بسبب ضعف كفاءة هذه البنوك في مجال تقييم المشاريع وتقنيتها.
4- سوء الإنفاق أو مخالفة شروط التمويل، وهي مخاطر يتعرض لها المصرف نتيجة قيام العميل بإنفاق الموارد المالية التي حصل عليها من المصرف في غير أغراضها المخصصة لها.
5- عدم دفع الشريك نصيب المصرف من الأرباح أو التأخير في دفعها.
6- تلف البضاعة تحت يد المضارب.
7- المخاطر الناتجة عن خسارة الشركة أو كون الربح الفعلي أقل من المتوقع.
8- إن الترتيبات المؤسسية مثل المعاملة الضريبية، ونظم المحاسبة والمراجعة، والأطر الرقابية، جميعها لا تشجع التوسع في استخدام هذه الصيغ من قبل البنوك الإسلامية.

**ب- إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية والتحوط منها:**

**التحوط باستخدام عقود مسماة في الفقه الإسلامي:**

**أولاً: التحوط باستخدام صيغة بيع الحال:**

ويكون ذلك بشراء جميع الاحتياجات المستقبلية حالاً، ودفع قيمتها نقداً، واستلامها وتخزينها.

لكنَّ هذه الطريقة قد لا تؤدي المطلوب منها، كما أنها تتسم بتكاليفها المرتفعة، وذلك لعدة اسباب[111]:

1- قد لا تتوفر جميع الاحتياجات؛ بسبب كونها موسمية.
2- قد لا تتوفر لدى المشتري السيولة الكافية لشراء جميع الاحتياجات حالاً.
3- تكلفة التخزين الإضافية التي يتحملها المشتري.

**ثانياً: التحوط باستخدام صيغة الشراء بثمن مؤجل:**

حيث يقوم العميل بشراء كافة الاحتياجات حالاً، ويدفع ثمنها آجلاً.

---

(109) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:70). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:205). ينظر: دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي، (ص: 49). ينظر: إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، (ص:13).

(110) ينظر: مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية، عادل بن عبدالرحمن بن أحمد بوقري، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، أُطروحة دكتوراه، ٢٠٠٥ م، (ص:134).

(111) ينظر: نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية، عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، بحث منشور في مجلة جامعة الملك عبد العزيز: الاقتصاد الإسلامي، م11، ص55–92، 1999م، (ص:67). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:207). ينظر: إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية من الحلول الجزئية إلى التأصيل، عبد الكريم أحمد قندوز، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، للفترة من 5/31 ولغالية 2009/6/3م، (ص:24). ينظر: إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية: مدخل للهندسة المالية الإسلامية، عبد الكريم أحمد قندوز،(ص:18)، بحث منشور على الرابط: https://www.academia.edu/3339117/

والفائدة من هذه الطريقة أنه يمكن للمشتري تثبيت أسعار السلع التي اشتراها، ولكن بكلفة أعلى بسبب تحمله لتكاليف التخزين[112].

**ثالثاً: التحوط باستخدام صيغة بيع السَّلم:**

يتم في بيع السَّلم شراء الحاجات المستقبلية بثمن حالّ، فيتحقق ببيع السَّلم التحوط وذلك بتثبيت سعر الشراء في المستقبل، ويكون ذلك لمن يستطيع أن يسدَّ حاجة البائع إلى التمويل، فلا يمكن لهذا الأسلوب أن يستعمل ممن ليس لديه القدرة على تمويل البائع[113].

**رابعاً: التحوط باستخدام صيغة عقد الاستصناع:**

ومن خلال صيغة هذا العقد يقوم المستصنِع بالتعاقد مع الطرف الآخر على تصنيع سلعة بمواصفات وثمن متفق عليه دون أن يُلزَم المستصنِع بدفع الثمن أو جزء منه عند إبرام العقد.

فيكون المستصنِع من خلال هذا العقد قد أمن نفسه ضد تقلبات الأسعار (ارتفاعها) بتثبيت ثمن السلعة، كما إن المصنِّع يكون قد أمن نفسه ضد تقلبات الأسعار (انخفاضها)، وذلك بتثبيت ثمنها[114].

**خامساً: التحوط باستخدام صيغة البيع مع استثناء المنفعة:**

وهي من أدوات التحوط من المخاطر المتعلقة بالأعيان، فإذا أراد المستثمر الحصول على عائد عقار وتحييد مخاطره السوقية أو الطبيعية، فيمكنه بيع العقار بثمن مؤجل مع استثناء منفعته مدة العقد.

والتحوط في هذا العقد يكون بأنه يمكن للبائع أن يستثمر المبيع دون أن يتعرض لمخاطر أصل المبيع[115].

**التحوط باستخدام منتجات الهندسة المالية الإسلامية:**

نأخذ بعض الأمثلة على منتجات الهندسة المالية الإسلامية المستعملة في إدارة المخاطر والتحوط منها:

**أولاً: التحوط باستخدام المشتقات المالية الإسلامية[116]:**

ويشترط لتداول المشتقات المالية الإسلامية أن تكون ضمن سوق مالية إسلامية.

**عقود خيارات الشراء من جهة المؤسسات المختصة:**

تقوم المؤسسة المالية المختصة بتلقي طلبات شراء لعقود آجلة ومستقبلية وعقود خيارات شراء لأسهم محددة التواريخ والأسعار، كما أنها تقوم بتلقي طلبات البيع، لتقابلها بطلبات الشراء، وتحصل بالمقابل على عمولات من طالبي الشراء أو من الراغبين بشراء عقود خيارات شراء الأسهم، أو من الراغبين بالبيع.

**عقود خيارات الشراء من جهة الراغبين بالشراء:**

---

(112) ينظر: نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية، (ص:68).

(113) ينظر: نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية، (ص:68). ينظر: إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية: مدخل للهندسة المالية الإسلامية، (ص:19). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:207).

(114) ينظر: نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية، (ص:68).

(115) ينظر: البحث عن أدوات مبتكرة لمعالجة المخاطر، سامي بن إبراهيم السويلم، ورقة مقدمة إلى ندوة مخاطر المصارف الإسلامية، المعهد المصرفي – الرياض،2004، (ص:6). ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:207). ينظر: إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية من الحلول الجزئية إلى التأصيل، (ص:25). ينظر: إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية: مدخل للهندسة المالية الإسلامية، (ص:19).

(116) ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:208). ينظر: إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية: مدخل للهندسة المالية الإسلامية، (ص:19).

يقوم الراغب بشراء عقود خيارات الشراء بحجز عدد من الأسهم لفترة زمنية محددة، ويتم تحديد سعر الأسهم في بداية العقد، مقابل عمولة للمؤسسة تدفع من مشتري الخيار، فتكون المؤسسة وفق ذلك العقد ملزمة ببيع الأسهم لمشتري الخيار خلال المدة المحددة في العقد مهما بلغ سعر الأسهم وقت التنفيذ، وللمشتري الحق في إمضاء العقد إن كان هذا في مصلحته (ارتفاع أسعار الأسهم)، أو أنه سيترك الخيار (في حال انخفاض الأسعار) ويخسر العمولة فقط.

**عقود خيارات البيع:**

وفق هذا الخيار يكون لمالك الأسهم الحق في بيع الأسهم التي في حوزته للمؤسسة، خلال المدة المحددة في العقد، وبالسعر المحدد في بداية التعاقد، وتكون المؤسسة ملزمة بالشراء خلال مدة التعاقد، وبالسعر المحدد في العقد مهما بلغ سعر الأسهم وقت التنفيذ.

**ثانياً: التحوط باستخدام العقود الموازية[117]:**

**السَّلم الموازي:**

يمكن للبنوك الإسلامية في حال شرائها سلعة سلماً، ان تبيعها سلماً مواز للسَّلم الأول وبنفس مواصفات السَّلم الأول، وذلك لإدارة وتغطية مخاطر السَّلم الأول، فالسَّلمان متماثلان في الخصائص والمخاطر.

**معالجة المخاطر التعاقدية[118]:**

وللتغلب على مشكلات التعاقد, أدناه بعض المقترحات التي تصب في مصلحة المتعاقدين، والتي تسهم في تقليل المنازعات حال حدوث خلل من أحد أطراف العقد:

1- للتغلب على المشكلات الواردة على عقد السَّلم، والمترتبة على عدم وفاء الطرف الآخر بالتزاماته، يمكن أن يتضمن العقد بنداً ينص على التغاضي من قبل الطرفين عن نسبة محددة من تقلبات الأسعار، وما زاد عن ذلك يقوم الطرف المستفيد بتعويض الطرف المتضرر نتيجة تقلبات الأسعار.

2- وللتغلب على المشكلات الواردة على عقد الاستصناع والناتجة عن عدم التزام المصنع بالمواصفات والنوعية المحددة في العقد، فقد أجاز الفقهاء ما يسمى ببند الجزاء في العقد.

- كما يمكن التغلب على المشكلة الناتجة عن التمويل في الاستصناع، بأن يتم تسديد قيمة العقد على مراحل، تبعاً لتنفيذ العمل من قبل المصنع.
- الوفاء بالمواصفات: تكون معالجته بالاتفاق مع مكتب هندسي واحد يكون حكماً بين المصرف وطالب الصناعة (العميل) أو بين المصرف والمقاول، بحيث تكون شهادته بإتمام المراحل بالمواصفات المتفق عليها ملزمة للجميع.

3- وللتغلب على المشكلة الواردة على عقد المرابحة، والناتجة عن عدم التزام الطرف الآخر بالتزاماته في العقد بسبب لاعتقاده بعدم إلزامية عقد المرابحة، فيمكن إلزامه بدفع مبالغ كبيرة في بداية التعاقد تعبيراً عن جدية التعامل.

4- وللتغلب على مشكلة المماطلة في السداد أو الإعسار:

- يمكن للمصرف التنازل عن هامش الربح المتبقي لتحفيز المدين على السداد.
- يمكن للطرفين في بداية التعاقد الاتفاق على آلية لتسوية المنازعات عند ظهورها، لعدم إمكانية إعادة جدولة الديون على أساس تعديل هامش الربح في التمويل الإسلامي.
- رهن البضاعة المباعة لصالح المصرف، أو رهن أوراق مالية مقابل قيمتها حتى يستطيع المصرف استيفاء حقه من العميل عند التخلف عن السداد، وذلك برهن العين دون الوثائق.

---

(117) ينظر: الهندسة المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، (ص:209). ينظر: إدارة المخاطر بالصناعة المالية الإسلامية: مدخل للهندسة المالية الإسلامية، (ص:19). ينظر: إدارة المخاطر بالمؤسسات المالية الإسلامية من الحلول الجزئية إلى التأصيل، (ص:27).

(118) ينظر: ادارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، (ص:157). ينظر: مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية في البنوك السعودية، عادل بن عبد الرحمن بن أحمد بوقري، أُطروحة دكتوراه، جامعة أُم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، السنة 2005، (ص:22-207).

**خاتمة:**

في هذا البحث، قمنا باستعراض مفهوم الهندسة المالية الإسلامية وتحديد ملامحها، موضحين كيفية انسجامها مع مبادئ الشريعة الإسلامية. كما قمنا بمقارنة الهندسة المالية الإسلامية بالهندسة المالية التقليدية، وتحديد الفروقات الجوهرية بينهما. خلصنا إلى أن الهندسة المالية الإسلامية تلعب دوراً حيوياً في تقديم حلول مالية مبتكرة تتماشى مع متطلبات الشريعة وتحقق الصالح العام. نوصي بإجراء المزيد من البحوث لتعزيز فهمنا وتطبيقنا لمفاهيم الهندسة المالية الإسلامية في الواقع العملي

**النتائج الرئيسية المستخلصة من البحث:**

1- الهندسة المالية الإسلامية هي مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ للأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل، وكل ذلك في إطار موجهات الشرع الحنيف .

2- تختلف الهندسة المالية الإسلامية عن الهندسة المالية التقليدية في أنها منضبطة بضوابط الشريعة الإسلامية التي تحقق الصالح العام وتحمي الأطراف المشاركة في العمليات التمويلية والاستثمارية من الظلم وأكل الأموال بالباطل .

3- تهدف الهندسة المالية الإسلامية إلى إنشاء مؤسسات مالية إسلامية تعمل على تسيير معاملات المسلمين بعيداً عن المخالفات الشرعية، وتقديم حلول وابتكارات مالية مشروعة تسهل على المسلمين ممارسة الأنشطة الاقتصادية والحفاظ على مصالحهم. كما تسعى إلى توفير البدائل الشرعية للمنتجات المالية التقليدية والمساهمة في إنعاش الاقتصاد بالاستفادة من رؤوس الأموال غير المشاركة في المشاريع الربوية.

**المصادر والمراجع:**


- أهمية منتجات الهندسة المالية في الصناعة المصرفية الاسلامية تجربة مصرف الامارات الاسلامي في اصدار صكوك الاجارة، الأستاذة: أمال لعمش والأستاذة: سارة شرفي، بحث مقدم للمؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، المنعقد ليومي 5-2014/5/6.
- أدوات سوق النقد الإسلامية: مدخل للهندسة المالية الإسلامية، فتح الرحمن علي محمد صالح، مجلة المصرفي، المجلد 26، العدد 16، بنك السودان، الخرطوم، السنة 2002م.
- التحوط في التمويل الإسلامي.
- قواعد هندسة المنتجات المالية الإسلامية دراسة تحليلية، رائد نصري أبو مؤنس، دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلّد 43، العدد 1، السنة 2016م.
- صحيح الإمام البخاري.
- صحيح مسلم.
- المخارج في الحيل، محمد بن الحسن الشيباني، مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، 1419 هـ - 1999م.
- الهندسة المالية الإسلامية، عبد الكريم قندوز.
- صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي.
- المدخل إلى فقه المعاملات المالية: المال / الملكية / العقد، أ.د محمد عثمان شبير، دار النفائس، الطبعة الثانية، السنة 2010.
- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، د. محمد مصطفى الزحيلي، دار الفكر – دمشق، الطبعة الأولى، 1427 هـ - 2006م.
- القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، عبد الرحمن بن صالح العبد اللطيف، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1423هـ/2003م.
- القواعد النورانية الفقهية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1408هـ - 1987م.
- شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: د. حمد الكبيسي، مطبعة الإرشاد – بغداد، الطبعة الأولى، 1390 هـ - 1971م.

- سير أعلام النبلاء.
- فقه الهندسة المالية الإسلامية دراسة تأصيلية تطبيقية.
- إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية –دراسة ميدانية–، الأخضر لقليطي، وحمزة غربي.
- دور الهندسة المالية الإسلامية في إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مختار بونقاب، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 5، كانون أول 2016.
- الهندسة المالية الإسلامية وضبطها بالتعليل بالحكمة، د. عبد الله بن حمد السكاكر.
- دور الهندسة المالية في تطوير منتجات المصارف الإسلامية عينة منتجات مالية إسلامية مبتكرة لبعض المؤسسات المالية الإسلامية خلال الفترة 2010–2011.
- الصيرفة الإسلامية وأثرها في إنشاء سوق مالية إسلامية، أطروحة دكتوراه، د. جمال مهدي صالح، الجامعة العراقية– كلية العلوم الإسلامية، 2017.